



البنى السياسية والدستورية في العراق بعد عام 2003 رؤية سياسية تحليلية

ا.م.د. خميس حزام والي
البدرى (*)

الملخص:

إنّ البناءات السياسية والدستورية التي ظهرت بعد مجيء الاحتلال عام 2003، حكمتها توجهات طائفية وعرقية ومذهبية سياسية وعشائرية، ساعدت على تصعيد التناقضات بين القوى السياسية والاجتماعية. غير ان التغيير الذي حصل، قد أدى الى تفكيك وتدمير الدولة ومؤسساتها، وليس النظام السياسي وسلطته لوحدهما، تفكيك وتدمير لا يتسم بالحكمة لركائز الدولة العراقية ومؤسساتها المختلفة، السياسية والمدنية والعسكرية، وسرعان ما بدأ العراق ينقسم على مكونات مذهبية وطائفية وعرقية، وفقاً لهذه التركيبة السياسية والاجتماعية الجديدة .

ان المطلوب ، هو كيفية بناء دستوري وسياسي جديدين وكيفية جديدة لوعي المجال السياسي العراقي وتطوره ، لان امكانية البناء المؤسسي الديمقراطي باتت تفرض نفسها كآلية حاكمة رغم معاشتنا لمشاهد العنف والارهاب اليومي .

المقدمة

ان الاوضاع الصعبة التي يمر بها العراق منذ عام (2003) لا تزال تقاوم بالفعل حركة التغيير والبناء باتجاه الممارسة الديمقراطية والدستورية للدولة والنظام السياسي . لكن سوء الاوضاع وقضايا الإرهاب والفساد ، وتداخلات الأوضاع الخارجية والداخلية ،

(*) فرع النظم السياسية، جامعة بغداد/ كلية العلوم السياسية



لا يلغي حقيقة ، أن ما نعيشه اليوم ، هو مخاض احوال صعبة وبدايات لما يجب أن نقوم به لبناء واقع سياسي جديد ، على أساس الحرية والديمقراطية والتعددية والتبادل والاختلاف .

بقدر تعلق الأمر بالعراق ، فالديمقراطية لا تنشأ إلا كتحد وتفكيك مستمر ودائم لنظام القمع النفسي والسياسي والاجتماعي والثقافي ، الذي عاشه العراقيون بمختلف قومياتهم وأقلياتهم وطوائفهم ومذاهبهم ، عقوداً طويلة من السنين ، تمتد إلى ما قبل حقبة النظام السابق لعام (2003) . فمشكلة العراقيين الأساس هي ، مشكلة الممارسة السياسية والدستورية غير الديمقراطية للسلطة والحكم .

وهذه ظاهرة ممتدة منذ قيام الدولة العربية الإسلامية حتى هذه اللحظة التاريخية ، وقد ترتب عليها ثوابت وقيم وسلوكيات أعطت فرادة للحكم ، وهذه الفرادة اتسمت بالتسلط والاستبداد والتهميش والاستئثار بالسلطة، وما ترتب على هذا الاستئثار من سلبات سياسية واجتماعية ماسة بحياة الأفراد والجماعات، هذه الفرادة لا تعرف القيمة السياسية للممارسة الديمقراطية، وما تجلبه من مزايا إيجابية في السياسة والاقتصاد والاجتماع، إذا ما اعتمدت كأسلوب ومنهج في ممارسة السياسة والحكم .

لم يسعف التغيير الذي حدث في العراق ، أن يتخلص العراقيون من هذا الوضع . فالبناءات السياسية والدستورية التي ظهرت بعد مجيء الاحتلال ، حكمتها توجهات طائفية وعرقية ومذهبية سياسية وعشائرية ، ساعدت على تصعيد التناقضات بين القوى الاجتماعية والسياسية ، وجعلت من الثقافة السياسية والتفرعات الثقافية الأخرى، أن تكون وظيفتها الأساسية تقسيم المجتمع بدل توحيده ، وأصبح صعود إحدى المجموعات أو الكتل السياسية وبعض الأحزاب إلى الحكم والسلطة ، ينظر إليه من القوى السياسية الأخرى ، على أنه إبعاد لها أو تهميشها من الحكم وصناعة القرار ، أو قمعا لحقوقها وحرمانها السياسية والاجتماعية وعليه سيعتمد البحث إلى معالجة موضوعاته عبر أربعة محاور وهي كالآتي :

الخور الأول - التغيير السياسي بعد عام (2003) .

الخور الثاني - القوى السياسية (الأحزاب الدينية والسياسية) .



المحور الثالث - النظام الانتخابي التمثيلي والنسبي .

المحور الرابع - الممارسة الديمقراطية .

المحور الأول - التغيير السياسي بعد عام (2003) :

لم يحدث التغيير السياسي في العراق بمبادرة من داخل النظام السياسي نفسه ، ولا من خلال مساومة بين السلطة والمعارضة العراقية في الخارج ، وإذا ما كانت الاوضاع الموضوعية والذاتية مهية لمثل هذا التغيير ، فإنها لم تكن فاعلا مباشرا ، بل كان التغيير بفعل عامل خارجي وإرادة خارجية مباشرة .

إذ جاءت عملية الاحتلال الأمريكي للعراق في سياق الصراعات الدولية على مناطق الهمينة والنفوذ ، وفقا لسياسات استراتيجية محسوبة بمصالحها .

وعلى الرغم من ذلك ، فإن الحاجة إلى التغيير السياسي ، كانت ضرورة سياسية وإنسانية ، شريطة أن تتم بجهد داخلي وليس بجهد خارجي . غير أن التغيير الذي حصل ، قد أدى إلى تفكيك وتدمير الدولة ومؤسساتها وليس النظام السياسي وسلطته لوحدهما ، تفكيك وتدمير لا يتسم بالحكمة لركائز الدولة العراقية ومؤسساتها المختلفة، السياسية والمدنية والعسكرية، وسرعان ما بدأ العراق ينقسم إلى مكونات مذهبية وطائفية وعرقية، وفقا لهذه التركيبة السياسية الطائفية والاجتماعية الجديدة⁽¹⁾ ، بعد أن كان المجتمع العراقي يريزح تحت سلطة ألغت كل الهويات والانتماءات القومية لحساب الولاء لها . فبدأ أغلب أفراد المجتمع يستعيدون هوياتهم ، وانتماءاتهم الضيقة ، وأصبح لكل مجموعة عرقية أو طائفية انتماءات مذهبية ، يستندون إليها ويستمدون الإحساس بالانتماء لها ، هي سمة لازمت تقريبا أغلب الجماعات والطوائف ، بحيث أصبحت هذه الانتماءات على تنوعاتها المختلفة وهي الوازع الأول والوحيد تقريبا ، مما أسهم بالنزوع نحو الهويات الضيقة المحدودة غير الوطنية في العمل السياسي⁽²⁾ .

وقد عمل الاحتلال بشكل أساسي في إضعاف الهوية الوطنية العراقية ، عندما ثبت الحاكم المدني (بول بريمر) مبدأ اخاصصة السياسية القائمة على هذه المعطيات والقيم التي أراد لها أن تكون أساسا للعمل السياسي . وهذا لم يكن ليحدث لولا أن



القوى السياسية وأطراف المعارضة الخارجية للنظام السابق قد قدمت نفسها للولايات المتحدة ، على أنها قوى تنتمي لهويات مختلفة، ولم تكن تؤمن في أنها تنتمي لهوية وطنية واحدة ، إلا بالقدر الذي يخدم مصالحها . ولهذا سهل على قوى الاحتلال ، أن تجذر هذه الحالة بقوة في العراق⁽³⁾ . وأصبحت الطائفة والعرق ، هي الهوية التي تم اعتمادها في التمثيل البرلماني والحكم ، من عام (2005) حتى الآن ، وأنتج ذلك اضطرابا اجتماعيا وتشردما للهوية الوطنية ، الأمر الذي قاد إلى صراعات وتنافسات سياسية ومصالحية على المستويين الوطني والإقليمي .

لقد تأطر كل ذلك بمؤسسات وإجراءات عملية تمثلت بما يأتي :

- 1- تكوين مجلس الحكم الانتقالي في تموز (2003) من (25) عضوا، توزعوا على أسس طائفية وعرقية ومذهبية ، كما وزعت الحقائق الوزارية على مكونات الشعب حسب نسبة تمثيلها في مجلس الحكم . وكانت هذه بداية تقسيم النظام السياسي الجديد والسلطة على أسس إثنية وطائفية وعرقية ، وتعميق نظام المحاصصة، مما ساهم في انبعاث الهويات الفرعية وتغييب الهوية الوطنية العراقية⁽⁴⁾ .
- 2- وضع قانون إدارة الدولة العراقي المؤقت في (8/3/2004) وقد جرى العمل به حتى تكوين الحكومة العراقية المنتخبة (2006) الذي حدد شكل النظام السياسي (نظام الحكم) في العراق وفقا للمادة (4) منه بأنه نظاما جمهوريا اتحاديا (فيدراليا) ديمقراطيا تعدديا⁽⁵⁾ .
- 3- تكوين الحكومة العراقية المؤقتة في أيار / 2004 ، التي جاءت بعد مشاورات شاركت فيها الأمم المتحدة والحاكم المدني الأمريكي (بول بريمر) والكيانات السياسية العراقية ، ممثلة بأحزابها وشخصياتها .
- 4- تكوين مجلس وطني يتألف من (275) نائبا . مهمته تقديم المشورة للمجلس الرئاسي ومجلس الوزراء⁽⁶⁾ .
- 5- إجراء انتخابات الجمعية الوطنية العراقية في (30/ كانون الثاني/2005) وهي التجربة الانتخابية الأولى .



لقد برز العامل الديني - الطائفي والمذهبي كواقع أساس في الاشتراك من عدمه في هذه الانتخابات ، مع تباين فتاوى علماء الدين حول المشاركة في الانتخابات ، كان معظم رجال الدين السنة قد حرموا الاشتراك فيها⁽⁷⁾ .

6- تشكلت لجنة كتابة الدستور في (10/5/2005) ، وتم إقرارها من الجمعية الوطنية في (22/8/2005) وعرض الدستور بعد كتابته للاستفتاء الشعبي في (15/10/2005) ، وكانت نسبة التصويت بنعم 78%⁽⁸⁾ .

7- جرت انتخابات مجلس النواب في 15 /كانون الأول / 2005 وقد سجلت مشاركة واسعة في تصويت الناخبين ، خاصة من المحافظات التي كانت مقاطعة للعملية الانتخابية في (30/كانون الثاني/2005) ، فأصبح ينظر لهذه الانتخابات على أنها حاسمة في تقرير أمور عدة ، بوصفها مؤشرا لوزن الشيعة والسنة ، في وقت تصاعد فيه الشحن الطائفي الذي انعكس حتى على واقع الحملات الانتخابية للكيانات السياسية⁽⁹⁾ .

8- إجراء انتخابات مجلس النواب في (7/3/2010) ، ووفقا لمعطيات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، كانت النسبة التصويتية مرضية إن لم تكن جيدة ، عدا النسبة العالية في إقليم كردستان التي يقابلها بنسبة أقل في المحافظات ذات الأغلبية الشيعية والسبب الأهم من بين أسباب كثيرة ، هو عدم رضا الناخبين عن الحكومة وأداء مجلس النواب ومجالس المحافظات في توفير مستوى معاشي جيد وتوفير الخدمات الأساسية .

أما الانتخابات التشريعية الأخيرة عام (2014)، ما جرى في هذه الانتخابات هو، أنها لم تكن مختلفة كثيرا عن الدورات السابقة ، وخاصة دورة (2010) ، ومن ثم جاءت نسب المشاركة منسجمة إلى درجة كبيرة مع المؤشرات في الدورات السابقة⁽¹⁰⁾ .

لقد أدت عملية التغيير السياسي بعد عام (2003) إلى إعادة التوزيع السلطوي بين مكونات الشعب العراقي ، بطريقة جديدة اعتمدت على إجراء انتخابات تديرها مفوضية عليا مستقلة للانتخابات وتشرف عليها منظمات دولية ومراقبين من دول مختلفة . وقد أفرزت هذه الانتخابات والعملية السياسية بعد عام (2003) قادة وساسة جدد .



أغلبهم من المعارضة السابقة للنظام التي كانت تعمل في الخارج من أحزاب متنوعة موزعة ومتعارضة في أفكارها ومبادئها ، ولهم رؤى متناقضة وفقا لغاياتهم ومصالحهم ، وقد تركز في عهدهم الإحساس بالهويات الطائفية والعرقية والفئوية والتجزئية ، على حساب الهوية الوطنية .

إن التغيير السياسي وما رافقه من ظهور هويات لا تاريخية تجزئية زاد من صعوبة إدارة الدولة والحكم على أسس ديمقراطية سليمة .

رغم أن الهويات العرقية والطائفية والاثنية هي سمة من سمات التعدد في المجتمع العراقي، وركيزة مهمة للدولة العراقية في الماضي فإن العملية السياسية الجديدة وما قامت عليه من بنى دستورية وقانونية (كالدستور وقانون الانتخابات) قد زادت من حدتها في مجال السياسة وممارسة السلطة .

إن إضفاء الطابع السياسي على الانقسامات العرقية والطائفية والاثنية أصبح واضحا وخطرا ، على الواقع العراقي بكل اتجاهاته ، مما أوقع الفرقة الحادة بين مختلف الطوائف والمذاهب والأعراف في المجتمع العراقي .

في الوقت نفسه وفي ضوء التنافس على السلطة التشريعية ، عبر العمليات الانتخابية ، لجأت الأحزاب السياسية والدينية - الطائفية ، إلى استفزاز المشاعر العرقية - الطائفية لحشد الجماهير ، من أجل التأثير على سلوك وتوجهات الناخبين ، بهدف الفوز في الانتخابات والوصول إلى البرلمان ومن ثم الحكومة للمشاركة أو التأثير فيها⁽¹¹⁾.

هذا الوضع يتناقض كليا مع النشاط السياسي السابق في العراق ، الذي كان يقوم على العمل الأيديولوجي - السياسي بين اليسار واليمين ، في مراحل الخمسينات والستينات وبداية السبعينات ، لكن هذا التحول الظاهر إلى العمل السياسي القائم على الهويات ، يمكن أن يكون مضللا أولا ، إذا ما تم فصله عن مظاهر أخرى من الحقائق السوسولوجية ، وثانيا إذا لم تتم دراسة الانقسامات القائمة داخل الهويات الطائفية أو الأثنية المسيية⁽¹²⁾ .

لقد أصبح العراق يعاني من صراعات ونزاعات داخلية بارزة ، فضلا عن الوضع الأمني السيئ ، إذ أن سياسة الاحتلال ومن بعدها سياسة الكتل والأحزاب ، أثارت في



المجتمع العراقي عوامل مفضية إلى التوتر البنيوي . والتي كسرت روتينية الفعل الاجتماعي وتواتره وانتظامه ، وحولته إلى سلوك جمعي يتسم بالعنف والإرهاب ، انعكس سلبا على السلوك الخاص العام ، الرسمي وغير الرسمي⁽¹³⁾ .

إن السنوات التي تلت الاحتلال المباشر بعد عام (2003) قد أسهمت بتفكيك البنى المؤسسية والوظيفية والعلاقات القيمية للمجتمع ، بعد أن تعرض العراقيون إلى ضغوط قاهرة اجتماعية واقتصادية ونفسية متواصلة ، أدت إلى تكريس مجموعة المشاكل والتحديات ، وتمثل هذا الوضع في العنف والإرهاب والفساد ، وضعف أداء المؤسسات الرسمية للدولة ، فضلا عن البطالة والفقر وغياب الشعور بالأمن ، وقد أسهمت كل هذه الظواهر السلبية بالانقسامات العرقية والطائفية والمذهبية ، وبات الهوية المجتمعية العراقية أكثر حدة ، وأن كان للتغيير هامشا من التأثير الايجابي النسبي على الحياة السياسية والاجتماعية⁽¹⁴⁾ .

المحور الثاني : الأحزاب السياسية (الأحزاب الدينية والسياسية)

رغم الجدل الفقهي الدستوري ، حول إضفاء الصفة الدستورية على الأحزاب ونظم الانتخاب من عدمه ، فإن هذه البنى السياسية والتنظيمات القانونية ، تتمتع بالصفة الدستورية ، طالما عاجلت موضوعا من الموضوعات التي تعارفت الدساتير على تنظيمها. كالموضوعات المتعلقة بتنظيم وانتخاب ممثلي السلطة، وحقوق وحرية الناخبين⁽¹⁵⁾ .

والأحزاب السياسية العراقية منذ تأسيس النظام الجمهوري في العراق عام 1958 خضعت إلى قوانين عديدة نظمت عملها ونشاطها . من هذه القوانين قانون الجمعيات لسنة 1960. وقانون الأحزاب السياسية لسنة 1991 ، وبالنظر لعدم ملائمة هذه القوانين للمستجدات السياسية الحاصلة في العراق ، بعد تغيير النظام السياسي السابق في 2003/4/9 ، فقد أدرك المعنيون في الشأن السياسي من سلطة الاحتلال ، ضرورة إقرار قانون جديد ينظم عمل الأحزاب السياسية ونشاطها . وهو ما دفع سلطة الائتلاف



المؤقتة في عهد الحاكم التنفيذي للعراق (بول بريمر) إلى إصدار قانون الأحزاب والهيئات السياسية رقم 97 لسنة 2004.

وجاء هذا القانون مقتضبا حيث تكون من سبعة أقسام . وعلى الرغم من أن هذا (الأمر) قد أتاح حرية تكوين الأحزاب ، إلا أن أهم ما يؤخذ عليه هو أنه خول المفوضية العليا المستقلة للانتخابات مهمة تسجيل الكيانات لغرض مشاركتها في الانتخابات⁽¹⁶⁾ . وقد ظهرت بعد التاسع من نيسان 2003 ، العديد من الأحزاب بعضها كانت له كيانات قديمة وكوادر قيادية وإيديولوجيات ليبرالية وعلمانية وعقائد دينية وطائفية ، والبعض الآخر جماعات وأحزاب شكلية من حيث المضمون العقائدي والفكري والممارسة السياسية، وهذه الظاهرة في التعددية الحزبية، كانت نتاجا طبيعيا لرغبة الأحزاب والقوى السياسية والاجتماعية في ممارسة حقها الديمقراطي في العن ، بعد تغييبها وحرمانها من ذلك لسنوات طويلة قضتها في الخارج والداخل العراقي.

وهنا يمكن القول أن الأحزاب مثلت محور الحياة السياسية في العراق بعد عام 2003 ، كما أن القوائم الكبيرة التي شكلتها هذه الأحزاب فازت في الانتخابات التي جرت في الأعوام (2005 - 2006 - 2010 - 2014) وأن اختلفت نسب التصويت فيما بينها⁽¹⁷⁾ . وعلى مستوى هذه الأحزاب وتنظيماتها القانونية ونظمها الانتخابية، فقد كفلها وضمنها بشكل صريح دستور 2005⁽¹⁸⁾ . وقد استفادت الأحزاب والقوى السياسية من فكرة وآلية الديمقراطية في العمل السياسي ، إذ أن الديمقراطية أخذت ما بعد التغيير ، حالة المنقذ بالنسبة لها ، فهي لم تر في الديمقراطية ووسيلتها الإجرائية الانتخابات ، إلا آلية ووسيلة عمل على تعبئة الجماهير والوصول إلى السلطة والحكم ، دون أن ترى فيها كمنظومة قيمية ومفاهيمية وفلسفة حكم لبناء نظام سياسي معاصر يحاكي الأنظمة السياسية المتقدمة .

وعليه فإن بداية التجربة الديمقراطية ولازالت في العراق، قد اقترنت بالصفة الطائفية والعرقية وفقا للتركيبية الاجتماعية والسياسية لهذه الأحزاب فكل طائفة أو عرق انتخب الجهة التي مثلتها⁽¹⁹⁾ . وبهذا تميزت التعددية الحزبية والسياسية بعد التغيير، بأنها تعددية مجتمعية عمودية، ولم تكن تعددية سياسية أفقية، إذ أن جميع الأحزاب ، عدا قلة



منها غير الفاعلة التزمت المنطق، الطائفي - العرقي ، كأساس للمحاصصة في الحكومة والبرلمان والمؤسسات الرسمية الأخرى . فالتعددية السياسية الأفقية تعني أن الأحزاب السياسية قائمة على أساس أيديولوجي سياسي ، وهي بخلاف التعددية العمودية التي تتوجه فيها الأحزاب إلى مكون مجتمعي معين ، وإلى هوية خاصة، وتكون العضوية محددة بتلك الهوية ، وعليه فإن خطابها السياسي لا يخلو من التعصب أو التطرف، لذلك أصبح منطق الحياة الحزبية العراقية الراهن محكوما بالأفكار والتناوب، وتحول المكون المجتمعي وفقا للطائفة أو العرق إلى حزب أو أحزاب سياسية لها صفة وهوية اجتماعية حصرية ، فظهرت أحزاب شيعية وأخرى كردية ، وسنية وتركمانية ومسيحية... كل ذلك حصل في ظل عملية استقطاب عمودي ، تؤسس للتمايز وتثبته .

وبذلك غدت هذه الأحزاب أحزابا مجتمعية ليس لها حضور ووجود خارج إطار مكوتها المجتمعي الذي أضحي يشكل هويتها الأساس باستثناء أحزاب وكتل قليلة عابرة للطائفة والعرق⁽²⁰⁾ .

على هذا الأساس بني النظام السياسي في العراق بعد عام (2003) ووفقا لدستور (2005) ، وما قبله قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004 ، على أساس المكونات الاجتماعية الرئيسية ، ومن ثم تمحورت الأحزاب السياسية على تمثيل تلك المكونات والتماهي مع مطالبها ومصالحها . ما ساعد على ذلك أن ضعف الدولة وغياب دورها في توفير الأمن والنظام الداخلي ، دفع الأفراد إلى البحث عن مصادر بديلة توفر لهم الشعور بالأمن والاستقرار، وتتمثل تلك المصادر عادة في الجماعات التي تسبق في وجودها وجود الدولة ذاتها ، مثل الدين، المذهب ، الطائفة ، القبيلة والعرق⁽²¹⁾ .

وترتبيا على ذلك ، تمثلت السياسات الحزبية في التعامل مع التركيبة الاجتماعية عبر مراعاة شعبيتها لغرض تقوية وجودها السياسي .

وفي الحصلة أدت تلك السياسات إلى إعادة إنتاج نظام الانقسام الاجتماعي ، الأمر الذي دفع أغلب القادة السياسيين على تعزيز هذا الانقسام من خلال الخطابات الموجهة للطائفة أو القومية التي يمثلونها بوصفهم الراعين لمصالحها ، والأخطر هو أن



القادة السياسيين وأحزابهم نجحوا في نقل صراعاتهم إلى قواعدهم ، ليتحول الصراع السياسي إلى صراع اجتماعي - طائفي⁽²²⁾ .

إذا كان هذا ما تميزت به التعددية الحزبية والسياسية بعد التغيير ، وتحولها من تعددية ذات مضمون سياسي إلى تعددية مجتمعية وفقا لخطابها ومصالحها . فأن فكرة وموضوعة الديمقراطية بالنسبة لها ، هي الأخرى أخذت أبعادا مختلفة عن الجوهر السليم للديمقراطية وممارستها .

فعلى الرغم من عمق الخلافات المذهبية والفكرية والأيدولوجية التي كانت ولا زالت بين جميع هذه الأحزاب السياسية والدينية ، فقد جمع بينها رفضها المشترك لما أسمته الديمقراطية الليبرالية أو الديمقراطية الغربية ، أي عمليا للديمقراطية بما هي ذلك ، نظرا إلى أن الشكل التاريخي الوحيد الذي تجلت فيه الديمقراطية حتى الآن لا يخرج عن أن يكون ليبراليا أو غربيا ، لأن تاريخنا السياسي والاجتماعي لم يفرز أو يظهر لنا ديمقراطية بالمعنى السليم والمفيد للدولة والمجتمع⁽²³⁾ .

إن القاسم المشترك بين جميع هذه الأحزاب والجماعات الدينية هو أنها تعاملت مع الواقع العراقي الجديد - وأن كانت بمستويات مختلفة - من موقع الرفض ، وهي الآن أصبحت جزءا من واقع جديد تتعامل معه ، دون أن تطرح بدائل فكرية وسياسية، ودون أن تستخدم آليات ووسائل إجرائية عملية معاصرة ، تتآلف مع اللحظة التاريخية، أو تتكيف مع شروط وقوانين المرحلة الجديدة للعراق ، بعبارة أخرى أنها غير قادرة على النهوض بالواقع الذي ظهر بعد عام 2003 والتصميم على إبداله بكليته بواقع أكثر معاصرة وتطورا ، دون الاعتماد على الرؤية الأجنبية - الدولية والإقليمية - في تغيير هذا الواقع . ويمكن أن نتلمس ذلك ونلاحظه من خلال تكيف هذه الأحزاب للممارسة الديمقراطية ، وكيف طرحت مفهوم الأغلبية .

إن من أخطر التحديات التي تواجه الديمقراطية عند التطبيق يتمثل بحكم الأغلبية الاجتماعية . إذ تبقى الأقلية أو الأقليات ، ليست مهمشة فحسب بل لا يمكنها أبدا ممارسة أي حكم ، ولا حتى أية إدارات فاعلة بسبب غلبة الأصوات من قبل الأغلبية الواحدة أو الأغليات عليها .



وهنا تنتفي صفة الديمقراطية التي ينبغي أن يتمتع بها كل مواطن مهما كان دينه أو طائفته أو مذهبه أو عرقه أو منطقتة .

إن الديمقراطية قد تكون وبالا على المجتمع إن كان متناصفا في مكوناته أو متقارب الأعداد في حجوم مكوناته الأساسية ، أي يتكون من مجموعة من الأغليات ، كي لا نجد الأقليات أي أرضية صالحة للعمل ضمن وطن واحد⁽²⁴⁾ . فالضرورة تقضي أن لا يسمح بممارسة الديمقراطية في مجتمعات تحدد بالاختلافات الدينية والطائفية والمذهبية والعرقية ، كيلا تفقد الحقوق المدنية لبعض من أفراد المجتمع ، وتغيب أوجه المواطنة التي تساوي بين الناس . فالانسجام ضرورة أساسية ، وأنه لا يمكن خلقه أو إيجادها من دون تقديم الوطنية والمواطنة على أي نزعة أخرى . ذلك أن النزعات الاجتماعية أقوى بكثير من الأيديولوجيات السياسية والإدعاءات الدينية والمذهبية والعرقية . كما هي أقوى بكثير من الاصطفافات السياسية المؤقتة⁽²⁵⁾ .

وعليه فإن الديمقراطية لا تستقيم بوجود أحزاب وجماعات تجزئية في الحياة السياسية . والحل يكمن بتكوين تاريخي هوية وطنية ونزعة مدنية وليبرالية سياسية من أجل الحفاظ على الانسجام الاجتماعي . وهذا ما مرت به مجتمعات عدة في العالم ، بدءا بأوروبا الغربية وانتقالا إلى أمريكا الشمالية وصولا إلى أعماق الشرق الأقصى⁽²⁶⁾ .

إذن الديمقراطية الليبرالية ، كانت مفتاح نجاح الأوطان والمجتمعات ، فهي مثلت لديهم آلية إجرائية بوسيلتها الانتخابية ، وتداولية على مستوى نظام الحكم ، بمعنى أن الأقلية تحتفظ بحقها كاملا في أن تصير أغلبية ، والمعارضة كالحكومة ، جزء لا يتجزأ من النظام السياسي ومن السلطة ومن آليتها . ولهذا بالتحديد من الصعوبة أن يكون أصحاب العقائد والأفكار التقليدية ديمقراطيين ، فهم يتصورون أنفسهم ناطقين بلسان المطلق الكبير ، الذي هو التاريخ وكاطالافين فأهم ، قد يعجزون عن استيعاب النسبي الذي هو جوهر الديمقراطية الليبرالية ، وهذا هو ما نحتاجه كعراقيين ، بعد تكييفه مع الشروط الذاتية والموضوعية لمجتمعنا ، لبناء نظام سياسي متقدم .

على الأحزاب السياسية والجماعات الدينية العراقية ، أن تدرك المعادلة الآتية : أن ما يساعد العراق من ديمقراطية ، هي الديمقراطية الليبرالية بمضمونها السياسي ، وليست



الديمقراطية التوافقية المعتمدة على المحاصصة الطائفية والعرقية فالأولى هي القيمة السياسية التي كانوا يرفضونها سابقا .

أما ما يحصل من شراكة سياسية في الائتلافات والتكتلات ، فهي أساسية وطبيعية في العمل السياسي ، سواء كانت على مستويات انتخابية أو برلمانية أو حكومية ، شريطة أن تكون الممارسة مدنية ولا تخضع لمساومة المحاصصة .

أي توزيع المناصب على حصص الفائزين ، وقد أسموها بالديمقراطية التوافقية لتغطية طغيان الأغلبية الحاكمة .

وعليه فالسلوك السياسي لقيادات الأحزاب ورؤساء الكتل يشكل العنصر المؤثر في العملية السياسية وإدارة الدولة . وأصبح نشاطها له الأولوية على مؤسسات النظام كصناعة قرارات ، فهم أقلية تستأثر بالقوة السياسية والمادية . وتتخذ القرارات الهامة التي تؤثر على حياة المجتمع ، بقدر ما جعلت القيم الطائفية والعرقية تتجسد فيها .

ونظرا للنفوذ والتأثير الذي تمارسه في النظام السياسي ، فهي تكاد تكون متقاربة ومتضامنة في القضايا الصعبة. رغم بعض الاختلافات السياسية والطائفية والأيدولوجية بينها. ويشير الواقع الحالي للعراق إلى وجود استمرارية في التقسيم الطائفي للكيانات والأحزاب ، بسبب سياسات هذه القيادات والزعامات ، حيث بقائها مرهون بالولاء التام للمكون الاجتماعي ، الذي تنتمي إليه ، مع أن الولاء للجماعات والعصبيات الفرعية ، يتعارض تماما مع الولاء للوطن ، ويتحول إلى ظواهر طائفية وعرقية .

مع ذلك في تقديرنا ، أن الأحزاب السياسية والدينية الفاعلة في الحياة السياسية الآن بدأت الدخول في اللعبة الديمقراطية الليبرالية وهي آلية الانتخابات مرغمة بقوة منطق التاريخ وحركة المجتمع ، دون أن تكون هي صاحبة القرار في ذلك رغم تحريفها للعملية الديمقراطية بإدخالها المحاصصة والتوافقية عليها ، بما يفيد مصالحها ويبقيها في السلطة والحكم . فممارسة الأحزاب اللعبة السياسية الانتخابية منذ عام 2004 -

2005 إلى انتخابات 2014 ، يطرح تساؤلا وهو الآتي :

من سيؤثر على من ؟ هل الأحزاب والجماعات الدينية ستؤثر على الديمقراطية الليبرالية وتكيف آلياتها لصالحها ؟ أم الديمقراطية الليبرالية ستجعل من هذه الأحزاب ،



تقترب وتعايش مع آلياتها وقوانينها الخاصة بما ؟ وهل أن البنى السياسية والدستورية الجديدة من قانون أحزاب ونظام انتخابي تمثيلي نسبي هي مفردات هذه الأحزاب والجماعات الدينية ؟ أم مفردات الليبرالية الديمقراطية ؟ هذا ما سنخلص بعضه في المحور الثالث .

المحور الثالث: النظام الانتخابي التمثيلي النسبي

كثيرا ما يتم اختيار النظام الانتخابي بعد التغيير في دولة معينة، بما يتلائم ومتطلبات المرحلة التي تمر بها الدولة والمجتمع، وهو امرا مهما لاية دولة تنشأ فيها ديمقراطية جديدة، لاختيار اعضاء السلطة التشريعية والحكومية⁽²⁷⁾.

لقد استندت العملية الانتخابية بعد التغيير عام 2003، الى الامر رقم (96) في 2004/6/15 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، والمتعلق بقانون الانتخاب، اذ وضح هذا الامر، ان العراق دائرة انتخابية واحدة وتوزع جميع المقاعد في المجلس الوطني على الكيانات السياسية من خلال نظام التمثيل النسبي. وقد مثل هذا الامر الاطار القانوني الذي تم على اساسه انتخاب اعضاء الجمعية الوطنية⁽²⁸⁾.

كما استند الاطار القانوني للانتخابات فيما بعد، الى نصوص الدستور العراقي لعام 2005 وفقا للمادة (49) منه، وقانون الانتخابات رقم (16) لسنة 2005م، الذي مثل الركيزة الاساسية للعملية الانتخابية، وجرت بموجبه انتخابات مجلس النواب في/ 15 كانون الاول/ 2005. وكذلك قانون الانتخابات، الذي اجريت الانتخابات الاخيرة على اساسه، وهو قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013⁽²⁹⁾.

وقد تبني المشرع العراقي "نظام سانت ليغو" الانتخابي المعدل بوصفه نظام لتوزيع المقاعد النيابية على القوائم المتنافسة في كل دائرة انتخابية وبهذا القانون يكون المشرع، قد الغى قانون انتخابات مجلس النواب لسنة، 2005 وتعديلاته، ومنح المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، صلاحية اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذه. ولكون النظام الانتخابي محكوما، حسب ما اريد من تطبيقه، بالاوضاع السياسية والاجتماعية للعراق



وما يتسم به المجتمع العراقي من تعددية اجتماعية قائمة على اسس عرقية وطائفية ومذهبية دينية، فان عملية تعديل النظام الانتخابي، جاء متناسبا ورغبة الكتل والاحزاب المسيطرة، لضمان افضل الية انتخابية من حيث التصويت وتوزيع المقاعد على الكتل والاحزاب الفائزة، لتوصلها وتبقيها في الحكم، ولكونه ايضا يسمح بتمثيل اوسع المكونات الاجتماعية والحزبية الاكبر، داخل البرلمان بحسب نسب الاصوات التي تحصل عليها في الانتخابات التشريعية⁽³⁰⁾.

ووفقا لقانون الانتخاب في أي بلد تعمل النظم الانتخابية بصورة اساسية على ترجمة ما يحدث في الانتخابات العامة الى مقاعد تفوز بها الاحزاب والمرشحون، وتكون المتغيرات الاساسية هي المعادلة الانتخابية المستخدمة، بمعنى ما اذا كان النظام المتبع يندرج في اطار نظم الاغلبية او نظم التمثيل النسبي، فضلا عن الصيغة الحسابية المستخدمة لحساب تخصيص المقاعد، وحجم الدائرة وعدد اعضاء البرلمان الذي ينتخبهم افراد هذه الدائرة وليس عدد الناخبين فيها⁽³¹⁾.

كيف يمكن ان تتبين قيمة واثر النظام التمثيلي النسبي، على الحياة السياسية العراقية بعد التغيير؟ لاسيما على الاحزاب نفسها والحكومة؟

ان الصكوك الدولية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها في منظومة الامم المتحدة لا تصف، بل ولا يمكن ان تصف، منهجية انتخابية معينة تصلح وتفرض على مختلف النظم السياسية في العالم، اذ ان الشروط الموضوعية والمستلزمات الذاتية هي التي تحدد اختيار هذا النموذج او ذاك من النظم الانتخابية، بما يفيد المصلحة والوحدة الوطنية. اضافة الى ذلك، كل نظام انتخابي يجب ان يكون من الناحية المنطقية والفعلية بسيطا، ناجحا، عادلا، الا ان هذه المتطلبات الثلاث، لا يمكن ان تجتمع او تتحقق في ذات الوقت في كل نظام انتخابي فاذا ما تركت البساطة، فالنجاح سيغني، تحقيق اغلبية برلمانية منسجمة ومستقرة، وهذا يؤدي الى تضخيم فوز احزاب معينة وخسارة اخرى، اما العدالة فتعني ان ينال كل حزب من المقاعد النيابية ما يعادل الاصوات التي حصل عليها، وهذا يؤدي الى زيادة كبيرة في عدد الاحزاب.



وعلى هذا الاساس، فان المحاور التي يتناولها النظام التمثيلي النسبي وغيره من نظم الانتخاب هي: (32)

تحقيق العدالة الانتخابية والحكومة التمثيلية وضمان حرية الناخبين ومنع هيمنة الاحزاب.

فاذا كان نظام التمثيل النسبي يحقق العدالة على مستوى ومشاركة الاحزاب وعلى مستوى تمثيل الاتجاهات الدينية والعرقية والطائفية والايديولوجية، ويحقق فكرة الحكومة التمثيلية المستندة الى اغلبية برلمانية، أي حكومة مصانعة، فانه على مستوى حرية الناخبين سيقيد هذه الحرية من حيث معرفة صيغة العملية الانتخابية، ومن حيث اختيار المرشحين. كما ان الناخب ومن خلال طبيعة هذا النظام النسبي الذي يتطلب حسابات رياضية معقدة لا يستطيع ان يعرف من خلالها نتائج العملية الانتخابية. اما من حيث هيمنة الاحزاب، فالنظام التمثيلي النسبي تبرز ملامحه الاساسية في كون انه يعطي دورا فاعلا للاحزاب في اختيار المرشحين، ويغيب مسؤولية الاحزاب تجاه الناخبين، ويخلق عائقا امام المرشحين المستقلين.

ويمكن ان يؤدي هذا النظام الانتخابي النسبي، الى التأثير في تحديد احجام تمثيل القوى السياسية الممثلة في البرلمان وبطبيعة التحالفات القائمة فيما بينها. كما يجعل منها احزابا متعددة جامدة ومستقلة⁽³³⁾. ويمكن ايضا استخلاص تاثير النظام الانتخابي في بنية الاحزاب السياسية، من تجارب الاقتراع على اساس القوائم الانتخابية، حيث يساعد ذلك على دخول المرشحين في قوائم حزبية متماسكة، تتجاوز في تنظيمها اللجان الانتخابية المكونة في الاقتراع على اساس القائمة الفردية.

وهذا الاتجاه يقويه التمثيل النسبي الذي يعطي حجما وطنيا للصراع والتنافس الانتخابي ويقوي سيطرة الاحزاب على المرشحين، ودون الاستشهاد بالحالة القصوى لللائحة وطنية من المرشحين. فمن المؤكد تماما انه حتى في داخل المناطق الذي يشمل حجمها المحافظة باكملها، يعد شكل تكوين اللائحة ضمانا للنجاح او تاكيدا للفشل. وفي داخل المجالس البرلمانية، تعد الانضباطية في التصويب مهمة جدا، فالنواب يخشون العقوبات التي تحطم مستقبلهم السياسي⁽³⁴⁾.



وإذا ما تابعنا تأثير النظام الانتخابي النسبي في الحياة السياسية، فإن هذا التأثير ينصب على: وجود الأحزاب السياسية.

أذا انظم الانتخاب لا تقتصر على كونها وسائل فنية لتسجيل مسار الراي العام، هذا من ناحية، ولكنها تؤثر من ناحية أخرى على هذا الراي في الوقت ذاته، ويبقى هذا التأثير من خلال تأثيرها على عدد الأحزاب في النظم السياسية الديمقراطية، فنظام التمثيل النسبي، يمكن ان يؤثر على عدد الأحزاب واستقلالها، وخاصة اذا استخدم النظام الانتخابي النسبي الكامل على اساس القائمة المغلقة، وهذا ما حصل في العراق في الانتخابات النيابية الاتحادية، عام 2005، كما ان التمثيل النسبي يحافظ على التعددية الحزبية الموجودة ويمنع زواها في الوقت ذاته، كما انه لا يدفع الأحزاب الى التوحيد، وهذا يعني ايضا انه لا يسمح بتسيّد أي حزب سياسي على الأحزاب الأخرى، غير انه قد يعجل في ظهور احزاب سياسية جديدة، بقدر ما يساعد على تطور الصراعات الاجتماعية والطائفية والعرقية التي يمكن ان تكون سببا في نشأة الأحزاب⁽³⁵⁾. كما ينصب هذا التأثير على : عملية الحكم.

ففي النظام النيابي التمثيلي الديمقراطي، تتطلب مسألة الحكم تحقيق اغلبيّة سياسية ذات رؤية وقرار في اطار سياسة واضحة وذات منهج استراتيجي، من هذا المنطلق، فان الانتخابات لم تعد غاية في ذاتها، بل وسيلة لتكوين اغلبيّة برلمانية قادرة على حكم البلاد، الا ان ذلك يتعارض مع المتطلبات المنطقية لنظام الانتخاب وهي تحقيق العدالة والدقة في التمثيل، وعند ذاك ستثار معضلة تتعلق بالحكم من الصعب تجاوزها من الناحية المنطقية وحتى من الناحية العملية. فالتناقض الذي سينشا والمراد - ان امكن - تجاوزه يندرج بين منطقتين: منطق الانتخاب المتمثل بتحقيق العدالة والدقة في التمثيل، ومنطق نظام الحكم المتمثل بتحقيق اغلبيّة منسجمة ومتجانسة.

فاذا غلب نظام الانتخاب سنجد انه سيحقق في نظام التمثيل النسبي وان ذلك سيقود الى، حكومة ائتلافية، غير قادرة على اتباع سياسة تعالج شؤون المجتمع والدولة بنظرة شمولية، بعبارة أخرى، حكومة مصانعة تتجنب الاختلافات، حكومة تسير الامور العادية، حكومة ركود، لئلا ينفرد عقد المؤتلفين، حكومة التهرب من المسؤولية لافتقادها



الانسجام والتجانس الذي يفترض وحدة المذهب او الفلسفة التي تدين بها الحكومة. وعليه فان النظام التمثيلي النسبي سيضعنا امام التناقض الاساسي: العدالة ام النجاح واذا كان الامر كذلك فهل يمكن تجاوز هذا التناقض؟

ليس من السهل تجاوز هذا التناقض، غير انه من الممكن التخفيف من حدته، فاساس المشكلة هو وضع الاقليات والمعارضة. لذلك فنظام التمثيل النسبي، يسعى الى ادخال عناصر المعارضة الاقل تطرفا ولها مصالح لتكوين اغلبية، وبهذه الطريقة يمكن ان تمثل في الحكومة مختلف الاتجاهات وعندما يتحقق ما يتطلبه النظام الانتخابي من دقة في التمثيل، الا انها دقة التعايش المشترك. لكن هذا التوفيق نظري، لانه اذا حقق دقة التمثيل فانه لا يحقق نجاح العمل السياسي او العمل الحكومي لتقاطع المصالح. اذا اين يكمن الحل؟ الحل يكمن في صيغة الدقة بالتناوب، التمثيل المتناوب، وهذا الحل لا يأتي به التمثيل النسبي وانما يأتي في اطار نظام الاغلبية ذي الدور الواحد⁽³⁶⁾.

مما تقدم يمكن ان نستنتج وفقا لما حصل من انتخابات ما يأتي:

- 1- لا تكمن وراء قيمة النظام الانتخابي النسبي ولا حتى النظم الانتخابية الاخرى، اية اعتبارات علمية محايدة تهدف الى تنظيم العملية الانتخابية وفق اسس منطقية وعادلة، فالاعتبارات السياسية والمصلحية وخاصة للاحزاب السياسية، هي التي تقف وراء الاخذ بهذا النظام الانتخابي دون ذلك. كما ان هذه الاعتبارات هي الدافع للدفاع عن هذا النظام او ذلك من نظم الانتخاب.
- 2- ان للمعطيات السياسية والثقافية والحضارية وطبيعة الشعب والمرحلة التاريخية التي يمر بها البلد، يمكن ان تكون المعيار الذي يساعد على اختيار هذا النظام الانتخابي من غيره، وليس بفعل عامل خارجي فقط، ان التمثيل النسبي يؤدي الى تفتيت الاغلبية البرلمانية، وعدم نجاح الحكومة فسيكون هناك سبب يمكن ان يفرض تركه رغم ما يقدمه من مزايا منطقية وعادلة.
- 3- العلاقة بين نظام الانتخاب النسبي والاحزاب السياسية من شأنها ان تعطي دورا مهما لهذه الاحزاب في الحياة السياسية، فبدلا من ان تكون الاحزاب اداة



تساعد على انتخاب بعض المرشحين، ستصبح بعد ذلك اداة للحكم، هذا يعني ان النظام الانتخابي النسبي الذي يزيد من عدد الاحزاب ويقوي من دورها، يؤدي في ذات الوقت الى اضعاف دور الهيئات الدستورية في ادارة شؤون البلد، فقانون الانتخاب سيكون الدستور الوحيد الحقيقي للدولة، والخطر عندها يأتي من انه سيضفي فقط المشروعية على تصرفات هذه القوى، دون ان يخضعها الى أي تنظيم مماثل لما يفرضه الدستور بالمعنى الدقيق على مؤسسات الدولة.

4- يساعد النظام الانتخابي النسبي في اشراك كل فئات المجتمع في التمثيل البرلماني، وهو امر لا بد منه من اجل ضمان العملية الديمقراطية حيث في هذا النظام يستطيع أي حزب ان يضمن تمثيلا برلمانيا يوازي حجم تاييده الشعبي.

5- يؤدي هذا النظام الانتخابي النسبي دورا كبيرا في التأثير على سلوك الناخبين، فنتائره لا ينعكس على عملية توزيع المقاعد فحسب بل ايضا على توزيع الاصوات، فسلوك الناخبين هو الى حد ما انعكاس لهذا النظام الانتخابي⁽³⁷⁾.

6- يؤدي هذا النظام دورا كبيرا في تحديد طبيعة قوة او ضعف البرلمان وذلك انطلاقا من تأثيره على الدور التشريعي والرقابي لعضو البرلمان⁽³⁸⁾.

اما في العراق، فالنظام السياسي بعد عام 2003، قام على اساس النظام الانتخابي النسبي، بقدر ما مثل جميع المصالح للقوى الحزبية والسياسية بصورة عامة، الا انه افرز سلبيات مؤثرة على العملية السياسية. فالعراق متعدد الاديان والطوائف والاعراق والاقليات وان كان منسجما اجتماعيا طيلة العقود الماضية ومتعايش بمتعدداته المتنوعة، الا ان هذا النظام الانتخابي افرز سلبيات مؤثرة، حيث انشأت عدد كبير من الاحزاب السياسية، بعد التغيير، وتمحورت حول اعراقها وقومياتها وطوائفها بالخاص الشيعة والسنية والكووردية منها. وتجسد الخطر في ان هذه الاحزاب، توجهت الى الناخبين ضمن هذه الهويات التجزئية اللاتاريخية وليس عبر التفاعل بين هذه الهويات الاجتماعية والدينية من اجل تحقيق انتخابات ناجحة. وعليه اصبحت الاحزاب تعبر عن



مكونات اجتماعية ولا تعبر عن مشروع وطني عام. فتبنت كل قائمة انتخابية مصالح المكون الذي تمثله، مما زاد من قوة الشد الطائفي والقومي بين مكونات المجتمع العراقي، فاصبح النظام الانتخابي النسبي عامل تجزئة أكثر من كونه عامل وحدة. الامر الذي انعكس على دور عضو البرلمان الذي اصبح سلوكه ونشاطه داخل المؤسسة التشريعية معبرا عن مصالح طائفته او عرقه دون ان يعبر عن المصالح العامة، وهذا الدور جاء متوافقاً لتصويت الناخب العراقي المنحاز للجماعة الاجتماعية التي ينتمي اليها، دون ان يهتم بالبرامج الانتخابية، للقوائم الانتخابية المتنافسة⁽³⁹⁾.

من ناحية اخرى، بقدر ما اتسم هذا النظام الانتخابي بالتعقيد والصعوبة في التطبيق، والغموض لدى جمهور الناخبين، ادى الى امكانية التلاعب في نتائج الانتخاب، وبقدر ما ادى الى كثرة الاحزاب السياسية وتعددتها، لم يساعد على قيام اغلبيّة قوية، الامر الذي تسبب بحدوث ازمات وزارية وسياسية زعزعة الاستقرار السياسي في الدولة في الوقت الذي كان العراق ولا يزال احوج الى التماسك الاجتماعي والوحدة الوطنية.

ان كل ما تقدم يوضح لنا، ان النظام الانتخابي النسبي، الذي طبق ولا يزال في العراق، هو نظام اخذت به وطبقته بلدان اتسمت مجتمعاتها بقدر واضح من التحضر والتقدم السياسي والاجتماعي، وقد نجح لديها كأسلوب للممارسة الديمقراطية. وقد اغنته التجربة السياسية لتلك البلدان، ولا خلاف في الاخذ به وتطبيقه في العراق شريطة ان يتم التلاءم والوثام بين الاحزاب العراقية وهذا النظام الانتخابي وتكييفه سياسيا ودستوريا مع ظروف العراق، لا ان تكيفه الكتل واحزابها وفقا لمصالحها⁽⁴⁰⁾.

ان هذا النظام الانتخابي، هو ليس مفردة من مفردات الحياة السياسية والانتخابية العراقية بل هو مفردة حزبية ليبرالية غربية، بمعنى اخر ان هناك توافقا ما بين الفكر السياسي والعمل التنظيمي والحزبي وما بين الية هذا النظام الانتخابي في المجتمعات الغربية.

والتوافقية تتجلى أكثر حينما نتلمس ان الاحزاب السياسية الغربية دائما تتجه نحو الراي العام وتنظم طلباته لإبصارها الى السلطة وتأخذها بنظر الاعتبار في برامجها لانتخابية. في حين ان احزابنا لا زالت رؤاها السياسية احادية الجانب، لا تؤمن بالتوافق



والتساكن بقدر ما تؤمن بالازاحة والاحلال محل الاخر في المجال السياسي، ومن ثم يكون
الراي العام الداخلي للتعينة فقط.

المحور الرابع: الممارسة الديمقراطية

ان ما ينقذ العراق ويعينه على النهوض، هو الممارسة الديمقراطية وفق اصولها،
والتكيف مع الياتها واحكامها وقواعدها وتناجها. لان ذلك وحده، هو الذي يمكن ان
يعطي لواقعنا وحياتنا معنى جديدا في الحاضر، ويفتح امامنا باب البناء والاستمرار في
المستقبل.

فالدولة العرقية في هذه الوضعية من التركيبة الكتلية والحزبية تواجه صعوبة في
تكوين وتجسيد سلطة خاصة بما يحتمي بها المواطن وهنا اذا لم نجد سلطة الا تلك التي
تمارسها الكتل والحزاب، فان الدولة تصبح غطاء للحزاب والكتل والحزاب التي تفوز
في الانتخابات، وتمثل في البرلمان وتشكل الحكومة، وذلك باضفاء صفة الرسمية على
الارادات التي تبقى متكاملة ومتحازبة سواء في مصدرها ام في مضمونها عبر تكرسها
بشكل دستوري وقانوني.

ان توظيف المؤسسات السياسية والقانونية في الدولة العراقية بعد عام (2003)
من قبل الاحزاب والكتل القابضة على السلطة لصالحها، ومن ثم عجزها عن ايجاد حالة
توازن سياسي واجتماعي بينها. قد انعكس على مؤسسات وادارة السلطة التنفيذية
والسلطة التشريعية والقضاء، اذ حدث بسبب هذا الانفصام بين شكل هذه المؤسسات
ومضمونها. وحمل ذلك على عدم تقييد الاحزاب والكتل بالقواعد الدستورية والقانونية
ومن ثم خلق شرخا مؤسستيا، ذلك ان نمو سلطة الادارة على حساب مؤسسات العمل
السياسي السليم، قد ادى الى (كتلنة السلطة) ومن ثم اصبحت مصلحة الدولة متمثلة في
مصلحة الكتلة او الحزب.

فالرؤية الواقعية - العقلانية - تستلهم الممارسة الديمقراطية كم هي في العصر
الحديث وكما هي في الانظمة السياسية المتقدمة، انها وسيلة لبلوغ دولة المؤسسات



السياسية والمدنية، التي تعلقو على الحكام والافراد، مهما كانت مرتبهم وانتماءاتهم العرقية والطائفية والحزبية.⁽⁴¹⁾

ولكون هذا النموذج من الديمقراطية - الطائفية التوافقية اصبح معتمدا في العملية السياسية العراقية بعد التغيير عام 2003، اذ لم يسعف حتى الان الحياة السياسية العراقية، المتسمة بعدم الاستقرار والتردد والجمود السياسي، رغم تمسك قيادات الكتل والاحزاب بالتوافق الطائفي والعراقي تحت واجهات حكومات الشراكة والوحدة الوطنية. فقناعاتهم ذهبت لاعتماد هذا النموذج فهو الافضل لحل مسألة الشراكة في الحكم، بحجة ان العراق بلد متعدد الطوائف والقوميات، والاديان، رغم ان هذا النموذج لا يستند الى عناصر التنافس في البرامج والاستراتيجيات او الاحتكام الى منطق ومبدأ التداول والتبادل، بين الاغلبية والاقلية، بل اعتمدت اساسا على مواصفات بناء التحالفات الكبيرة التي تضمن للمكونات الكبيرة فرص التمثيل والمشاركة في صنع القرار دون الخضوع لسلطة الاغلبية السياسية.⁽⁴²⁾

ان المشكلة تكمن في عم تحقيق الاستقرار السياسي وتعثر العملية السياسية الذي نتج عن الديمقراطية الطائفية - التوافقية، والسؤال هنا هو لماذا تعثر هذا النموذج في حالة العراق، بينما نجح في تجارب اخرى من العالم؟. فمن الممكن الا يعبر النموذج الطائفي التوافقي عن ديمقراطية حقيقية، بل يعبر عن نفوذ مصالح قوى دينية وقومية وطائفية مؤثرة على حساب اخرى، فنجاحه مرهون بتوفير الشرعية وادخال التعديلات على النصوص الدستورية (دستور 2005) التي يفرضها الواقع على النظام السياسي الطائفي - التوافقي. اضافة الى تحقيق معارضة ديمقراطية سليمة تنعش هذا النموذج.⁽⁴³⁾ وفي كل الاحوال، يجب ايجاد الترتيبات السياسية التي تمنح كافة الطوائف والاعراق التي تمثلها الاحزاب والكتل، دورا هاما في الحياة الوطنية والتي تستطيع ان تبقي النزاع الطائفي ضمن حدود يمكن التحكم بها. فاستقرار المجتمعات المتعددة الثقافات لا تهدده الطائفية والعرقية والدينية بحد ذاتها، بل اخفاق المؤسسات الوطنية عن الاعتراف الصريح



بالانقسامات والمصالح الطائفية القائمة وحسن التعامل معها، وهذه النصيحة سديدة وصائبة التشخيص. (44)

وفي واقع الحال، ان قيام هذا النموذج، يتطلب عددا من العوامل، وقد يساعد توافرها في أي مجتمع تعددي على وجوده، غير انه لا يضمنه، كما ان غيابها يجعل من وجوده امرا صعبا، الا انه لا يجعله مستحيلا، وهي الا تي: (45)

- نظام حزبي تعددي معبر عن الانقسامات الاساسية.
- توازن قوى متعددة الاطراف.
- تقاطع الانقسامات.
- الولاءات الجامعة.
- التركيبة الطائفية (الانعزال الطائفي).
- علاقة قوية بين النخب والاتباع.

فهل هذه العوامل او الشروط منطبقة على حالة العراق؟ فهي بالتأكيد منطبقة بعد عام 2003، وفي ضوءها يمكن لنا التنبأ، بانه من الصعب انهاء حالة الاحتقان السياسي والظواهر السلبية الاخرى كالفساد والارهاب في العراق، طالما استمرت المخرجات السلبية للديمقراطية الطائفية - التوافقية على ما هي عليه. وقد ترتب على ذلك، ان ما يشهده الوضع السياسي والاجتماعي في العراق، هو تجسيد لصراعات وتنافس قواه الفاعلة والماسكة للسلطة والحكم، كما هو تجسيد ايضا، لحالة الضعف الهيكلي في بنية الدولة العراقية ومؤسساتها المختلفة والتي تعبر عنها ثلاثة عناصر متكاملة هي:

1- عدم فاعلية المؤسسات السياسية والدستورية (الرئاسة، الحكومة، البرلمان)
لادارة الحياة السياسية في العراق. فهذه المؤسسات ما زالت تعاني حالة الجمود وعدم التنسيق فيما بينها اذ باتت كل مؤسسة تعمل بوحى كتلتها او من جهة ما اقليمية او دولية، واصبح التحدي الحاصل، هو استعادة فاعلية هذه المؤسسات باعتبارها متكاملة من حيث الادوار وليست متصادمة، وهو ما



يسهم في اضعاف المزيد من الجمود السياسي على النموذج الطائفي -
التوافقي.⁽⁴⁶⁾

2- ضعف المؤسسات الامنية وحالات الاختراقات لها، حيث اصبحت هذه المؤسسات في اغلب الحالات، غير فاعلة ومختزقة حيث صار على الجيش ان ينشغل بملفات امنية عديدة، وهو ما يتعارض كلية مع طبيعة المؤسسة العسكرية كمؤسسة لها مهامها الوطنية الاخرى.

3- غلبة اللغة الطائفية والعرقية والمناطقية، حتى وان انكرها رؤساء الكتل البارزون، واذا تدخل الصراع السياسي مع الابعاد الطائفية والمذهبية والعرقية، وكل ذلك مرتبط بابعاد اقليمية ودولية، يصبح الوضع مهيناً لاحتفانات سياسية مستمرة كما هو الحال بالنسبة للمظاهرات التي حصلت في وقت سابق وتحصل الان.

إن المفهوم الخاطئ للاغلبية السياسية وتطوير النظام الانتخابي النسبي لصالح الاحزاب والكتل الماسكة للسلطة بحجة الطائفة والعراق مع تشويه مضمون الديمقراطية الطائفية التوافقية في الممارسة السياسية . ترتب ان تكون سياسة الكتل والاحزاب ، سياسة ، ركيكة ، وسياسة مدهانة ومصانعه ، طالما أنها لم تعبر عن وجهات نظر مكتملة للرأي العام العراقي ، وهذه صورة ستبقى قليلة الثبات ، لأنها تتكون من تحالفات وتآلفات لأحزاب وجماعات دينية وقومية وافراد مستقلين غير منسجمين وغير متقاربين، لا في البرنامج ولا في العقيدة ولا في الايديولوجيات ولا في المصالح . وهذه سياسة اصبحت عرضة للاعتراض العام (المظاهرات الشعبية) ، اذا أنها حتى وأن إنتسبت إلى الدولة العراقية الضعيفة الواهنة ، لا تزال تعد في رأي الكثير على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية ، سياسة تعبر عن تصورات منحازة ومتحيزة طائفيًا وعرقياً ومناطقياً. فالتطلع إلى السلطة وإدارة الدولة ، يتطلب وجود قوى سياسية واجتماعية فاعلة، وقادرة على استيعاب وتطبيق الديمقراطية شكلاً ومضموناً وليس الاكتفاء بالآلية الانتخابية فقط⁽⁴⁷⁾. وهذا لم تمارسه الاحزاب والكتل السياسية، بل أن الواقع السياسي العراقي كشف عن وجود تقسيم طائفي عرقي سياسي في موضوع توزيع وتقسيم المناصب



السياسية والإدارية ، وبالتالي تمحورت الاحزاب والكتل الحاكمة طائفيًا وقومياً . كما يشير الواقع الحالي للعراق إلى وجود استمرارية التقسيم الطائفي للكيانات والاحزاب السياسية . والتي أغلب زعاماتها توارثت رئاسة مجلس النواب الحكومة عبر الانتخابات التشريعية بحكم ما تتوافر عليه من تأثير ونفوذ في مناطقها الانتخابية ، وأصبح بقاء وتأثير الاحزاب والكتل مرهون بالولاء التام للطائفة أو القومية أو المكون الاجتماعي الذي تنتمي اليه ، كما عمد بعضها إلى تصعيد الصراع الطائفي والمناطقي ، واعتماد الخطاب الطائفي الضيق كروياً وهوية لها . وهو أخطر ما يواجهه المجتمع العراقي في هذه الاوضاع التي يمر بها .

ان هذا الوضع ، خلق حالة فراغ وتقاطع بين مكونات المجتمع العراقي من جهة ومؤسسات الدولة من جهة أخرى ، ودعى المكونات والجماعات والافراد إلى الاعتماد على شبكات القرابة ، وإعادة بنائها وحيائها والاعتماد على شبكات المحسوبية ، مما أدى إلى الامعان في تفتيت اشكال التلاحم الحديثة داخل الطبقة أو الفئة الواحدة ، ومنع تبلورها ككيانات جماعية ، كما ان هذا التجزء على أساس طائفي او عرقي أو إثني أصبح هو المقابل للدولة ومؤسساتها ، الأمر الذي اضعف مكونات المجتمع كذوات اجتماعية فاعلة ، في الوقت الذي يمكن لها ان تؤدي دوراً محورياً في دعم الديمقراطية ، من خلال تصحيح او توجيه او مراقبة سلطة الدولة ، وخلق قنوات اضافية للتعبير عن المصالح العامة وتمثيلها. (48)

ان تركيز السلطة بأي شكل من الاشكال ، بيد هذه الاحزاب والكتل يغيب العمل السياسي ضمن الاطار المؤسسي، ولا يضمن مشاركة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في الاختيارات السياسية والوطنية .

فعلى الرغم مما يشهده العالم من تحولات عميقة في مجال تطوير مؤسسات النظم السياسية، بما يضمن للمجتمعات المشاركة السياسية من خلال مؤسسات فاعلة ومؤثرة في الحياة السياسية ، فان الوضع في العراق لم يستطع مجازاة هذا التطور ، ولم يدخل سوى تغييرات شكلية في بنية السلطة ومؤسساتها بعد عام 2003 ، من دون ان تمس جوهرها ، وبما يخدم صاحب الشأن السياسي من كتل وأحزاب .



ولتجاوز هذا المأزق ، كان يفترض لهذه الكتل والاحزاب اللجوء إلى سلطة مؤسسة الدولة المفترضة اجمالاً ، وان تكون حاملة لمشروع دولة وليس مشروع سلطة. لان السلطة السياسية في الدولة الحديثة والمعاصرة تتميز بانها ملك الدولة ويمارسها الحكام باسم الدولة ولا يملكونها . هذا يعني ، اذا كانت السلطة ترتبط بالحق القائم في الجماعة ، فالذي يمكنه ان يستفيد من هذه الصفة ، هو وحده الذي يكون مرتبطاً بفكرة الحق المسيطرة في المجتمع .

فاستمرارية السلطة لا تعود موجودة في اشخاص من يحكم ولا في احزابهم وكتلهم ، وانما مركزها في المؤسسة، لذلك يؤدي دوام المؤسسة إلى إمكانية التغيير وفقاً لمبدأ (التداول والتبادل). وبما أن الدستور هو الوثيقة لنظام المؤسسة وليس إرادة القابضين على السلطة ، فهو الذي ينظم هذا المبدأ .⁽⁴⁹⁾

الخاتمة

كيف لنا ان نتوقع قيام بنى سياسية ودستورية جديدة أو على الأقل تعديلها بما يفيد قيام نظام سياسي عراقي مستقر يقوم على صيغ عادلة للتمثيل السياسي؟ أو السماح بممارسة سياسية أكثر انفتاحاً وقبولاً بالآخر ؟

إن الإجابة على هذا التساؤل ، تتوقف على سلوك النخب السياسية من قادة الاحزاب والكتل والجماعات الدينية ، ما إذا كانت ستتجه إلى بناء عقدها الاجتماعي وطرح مشروعها السياسي ام ستتجه إلى ممارسة العنف او المواجهة ذات المضمون الطائفي .

ان الطائفية والتوافقية في التجارب العالمية الناجحة ، تعني تسوية الصراعات والموضوعات الخلافية في سياق تتسم بوجود ادنى حد ممكن من الاتفاق العام على الاصول والقضايا الجوهرية التي يقصد بها سيادة الاعتقاد بضرورة استمرار وصيانة النظام السياسي القائم.

ومعنى ذلك ان قادة الكتل لابد وان يكونوا راغبين في حل الخلافات واقامة الجسور بين كتلهم واحزابهم المنفصلة او قادرين على ذلك رغم الافتقار إلى عنصر



الاتفاق العام على قواعد جديدة للعملية السياسية ، مثل عدم تسييس الموضوعات المختلفة والقبول بمبدأ الاختلاف في الرأي واستخدام اسلوب التناسية بين الكتل والاعتراف بحق الحكومة في إدارة شؤون البلاد. كذلك تجنب ، التحديد المسبق والثابت للمكونات المشاركة في الحكم ، لأن هكذا تحديد لا يمكن ان يتكيف مع التغيرات السياسية والديمقراطية التي تحدث في الحكم والمجتمع .

ان التحديد الذاتي يكون افضل من التحديد المسبق ، فهو غير تمييزي ومحيد ومرن . في الوقت نفسه علينا ان ندرك ، ان قادة الكتل والطوائف ، المتصارعة ضمنا والمتنافسة علناً ، في الدولة والمجتمع ، يمكنهم ان يصعدوا من حدة التوتر وعدم الاستقرار السياسي في النظام ككل نتيجة لسلوكهم المتناقض ، ولكن عليهم ان يدركوا ليس هناك طرف رابح ، وهو الأمر الذي يؤدي إلى القبول بالنموذج الديمقراطي التوافقي ، وفي أحوال أخرى ، يكون الخلاف من الشدة بحيث لا يوجد حل آخر سوى التقسيم وذلك اذا كانت المعطيات الجغرافية والديمقراطية والعرقية للدولة والمجتمع تسمح بذلك .

إذا كانت التوافقية بشكلها ومضمونها الصحيحين مبعث طمأنينة نسي للوضع العراقي لتجاوز أزمة ، فهي ليست عنصراً إيجابياً دائماً .

وعليه في تقديري ، ان النموذج الديمقراطي الليبرالي السليم ، يعد اليوم أكثر اقتراباً من أي نموذج آخر لأنه أكثر واقعية ومنهجية في فهم ومعالجة التغيرات التي يمر بها الواقع السياسي والاجتماعي في الظرف الراهن.

إن المطلوب هو كيفية بناء سياسي ودستوري جديدين وكيفية جديدة لوعي المجال السياسي العراقي وتطويره . لأن إمكانية البناء المؤسسي الديمقراطي باتت تفرض نفسها كآلية حاكمة رغم معاشتنا لمشاهد العنف الإرهابي اليومي. فما هي شروط البناء السياسي الديمقراطي والدستوري لعراق جديد؟ يمكن ان نجمل بعضاً من هذه الشروط كالآتي :

- القبول بشروط الممارسة الديمقراطية ، الحرة والنزيهة ، غير الطائفية والعرقية سواء على صعيد السلطة أو على مستوى العملية الانتخابية .



- وضع آلية للتداول والتبادل لممارسة السلطة والحكم ، في ظل ثبات الرمز الدستوري للحكم ، الممثل للسيادة العليا للدولة طبقاً لاحكام دستور معدل لكثير من نصوصه.
 - التسليم بإمكانية وجود المعارضة الوطنية من حيث المبدأ ، والاستعداد لاعطائها قدراً من التأسيس المقنن ، ونعني بها المعارضة السلمية الملتزمة بشروط العملية الديمقراطية ومبادئ الدستور والقانون والنظام.
 - إذن لتأطير وهيكله الممارسة الديمقراطية ، نحن بحاجة إلى دستور جديد معاصر ، وبرلمان وطني لا كتلي، وقانوني أحزاب وانتخابات تضعهما قوى سياسية واجتماعية محايدة ومؤسسات رسمية ومدنية فاعلة.
- اذن نحن بحاجة إلى رؤية ووعي جديدين بالجمال السياسي والعملية السياسية، بعبارة اخرى نحن بحاجة إلى ثقافة سياسية تعبر عن نفسها من خلال مستويين :
- الاول : تصور العملية السياسية بوصفها منافسة سلمية ، تقوم على مبادئ التوافق الوطني بين السلطة والمعارضة المفترضة ، وهذا يحجر السياسة من ممارسة العنف والاقصاء ويعيد تعريفها كمنافسة مدنية من اجل تحصيل الحقوق وإدارة التوازن بين المصالح.
- الثاني : تعيد فيه الثقافة في السياسة الجديدة مراجعة الطائفية والتوافقية كي تتحلى بقيم الوطنية والعدالة في توزيع السلطة المنافع واحلال النزعة النسبية في وعي السياسة والجمال السياسي محل النزعة الطائفية والتوافقية والاطلاقية ، وتحل التوافق الوطني ، والتنازل المتبادل محل قواعد التسلط والاحتكار والالغاء ، فتفتح المجال السياسي امام المشاركة الفاعلة للقوى السياسية والاجتماعية .
- يعني كل ذلك ان في مضمون الثقافة السياسية النظري مفهوماً مركزياً تأسيساً للعمل السياسي والممارسة السياسية للسلطة ، يبعد تأسيس السلطة عن كل ما هو فردي أو عائلي أو قومي عنصري ، او مذهبي طائفي .

ويجعل من الديمقراطية مسؤولية مشتركة لقوى المجتمع المدني كما هي من مسؤولية المجتمع السياسي ومسؤولية الحكم ، وإذا كانت الديمقراطية بحاجة إلى وضع يسبقها كالأستقرار السياسي والاجتماعي ، وان حاجتها إلى دولة قوية متماسكة تصبح أكثر ضرورة. كما أن الدولة بلا حرية تكون ضعيفة متداعية وهذا ما يتطلب من السلطة المستقبلية بالضرورة إدخال عنصر الحرية في معادلة الممارسة الديمقراطية والبناء السياسي والدستوري للدولة .

“The constitutional- political structures in Iraq after 2003”

It is obvious that the constitutional- political structures which has been emerged in Iraq after the occupation in 2003 frame worked by many sectarian, ethnic, tribal and political orientations, pushing forewords to escalating the contradictions between social-political powers, however, these changes unfortunately result not just destroy and taking apart the political regime and his authority, but the state and his institutions as well, although, did not stamped as wise and rational change for better future to new Iraq and its political, civil and military institutions. Finally, as quick as Iraq start to bisects to sectarian, ethnic and national components according to the new political – social components of Iraq.

Indeed, what is require is how to rebuild new political and constitutional stricture in one side, and for the other side is how to build a new realization of Iraqi political scope and how to develop it, because the possibility of democratic institutions building becomes necessity as mechanism of rule in spite of daily violence and terrorism environment that we lived at.

الهوامش

(1) انظر: فيبي مار، عراق ما بعد 2003، ترجمة مصطفى نعمان احمد، دار المرتضى، بغداد، 2013، ص17.

(2) انظر : سامح رشاد ، العراق المختل ، تقويض الدولة والنظام ، مجلة السياسية الدولية ، القاهرة ، العدد 164 ، أبريل 2006 ، ص137 . أيضاً ، عبد الحسين شعبان ، المشهد العراقي الراهن ، الاحتلال وتوابعه في ضوء القانون الدولي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 297 ، 2003 ، ص61 .



- (3) انظر : عبد علي كاظم المعموري ، إشكالية المواطنة والهوية الوطنية العراقية : إرث الماضي وعصف الاحتلال في المواطنة والهوية العراقية ، المؤتمر الثالث لمركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، بيسان للنشر والتوزيع والاعلام ، بيروت ، 2011 ، ص55 .
- (4) انظر: علي عبد الامير علاوي، احتلال العراق، ربح الحرب وخسارة السلام، ترجمة، عطا عبد الوهاب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 2009 ، ص288 وما بعدها.
- (5) انظر : نص (4م) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية في 2004/3/8 .
- (6) ومن صلاحيات المجلس الوطني الأخرى : (1) مراقبة القوانين وتنفيذها . (2) متابعة اعمال الهيئات التنفيذية . (3) تعيين اعضاء المجلس الرئاسي . (4) حق استجواب رئيس مجلس الوزراء واعضائه . (5) حق تقض الاوامر التنفيذية باغلبية ثلثي الاصوات . (6) تصديق الميزانية الوطنية .
- انظر - نص (4م) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية ، المصدر السابق .
- (7) للتفصيل انظر : بيان المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، الرابط الالكتروني : <http://www.ihec.iq> .
- أيضاً - حيدر سعيد سياسة الرمز ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 2009 ، ص .
- (8) ينظر : الوقائع العراقية 28 ، كانون الأول ، 2005 . بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، المصدر السابق .
- (9) علي عبد الامير علاوي، المصدر السابق، ص658. المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، المصدر السابق.
- (10) بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، المصدر السابق .
- (11) تشير كوكرمانج ، الهوية والامة في العراق ، ترجمة عوف عبد الرحمن عبد الله ، دار الساقى ، 2015 ، ص271 وما بعدها .
- (12) فريق اجاث ، ديناميكية النزاع في العراق : تقييم استراتيجي ، معهد الدراسات الاستراتيجية / بيروت ، 2007 ، ص42 .
- (13) Smelser N., Theory of collective , London , Rot Ledge and keganpaul , 1970 , PP.151.
- (14) انظر : عدنان ياسين، المجتمع العراقي وديناميات التغيير، بيت الحكمة، بغداد، 2011، ص127.
- كذلك: المفوضية العليا للاجئين التابع للأمم المتحدة www.unhcr.org
- (15) حول هنا الجدل ، ينظر : د. أزهار عبد الكريم عبد الوهاب ، طبيعة مقدمات الدساتير والمواثيق الوطنية ، دراسة دستورية مقارنة ، إطروحة دكتوراه في القانون العام ، (غير منشورة) ، جامعة بغداد ، كلية القانون ، 1998 ، ص3 وما بعدها .
- (16) سلطة الائتلاف المؤقتة ، الامر رقم (97) ، قانون الاحزاب والهيئات السياسية 2004 .
- (17) تشكلت الخريطة السياسية بعد التغيير من احزاب وقوى سياسية متنوعة تجسدت اهمها في كتل رئيسية استمرت فاعلة في العملية الانتخابية والسياسي ، طيلة الدورات الانتخابية مع تغيرات نسبية في هيكلتها اهمها :



- (1) التحالف الوطني / الشعبي . (2) تحالف القوى العراقية / السني . (3) التحالف الكروستاني . (4) القائمة الوطنية وبعض القوى الاخرى الليبرالية .
- انظر للتفصيل : (1) بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات حول الائتلافات المشاركة في الانتخابات ، المصدر السابق . (2) رياض غازي فارس ، النظام الانتخابي في العراق ودوره في عملية التحول الديمقراطي بعد عام 2003 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد ، 2011 .
- رياض غازي فارس ، سوسيولوجية السلوك الانتخابي في العراق ، دراسة في الانتخابات النيابية 2014 ، الناشر مؤسسة ثائر العصامي ط1 ، بغداد / 2015 .
- حسن لطيف الزبيدي ، موسوعة الاحزاب العراقية ، مؤسسة المعارف للطبوعات ، بيروت ، 2007 ، ص336 .
- فالح عبد الجبار ، العمامة والافندي : سوسيولوجيا خطاب وحركات الاحتجاج الديني ، ترجمة : امجد حسين ، منشورات الجمل ، بيروت ، 2010 ، ص414 .
- (18) انظر ، الدستور العراقي النافذ (2005) ، المواد (39 - 45 - 49 - 55 - 56 / أولاً - ثانياً . مجلس النواب ، الدائرة الاعلامية ، بغداد ، ط7 ، 2003 .
- (19) انظر، هيثم غالب الناهي، الانتخابات البرلمانية العراقية بين أزمة تنافس الائتلافات ومصداقية المفوضية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 375 / أيار / 2010 ، ص72-74 .
- (20) ياسين سعد مجتهد ، إشكالية الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية ، المجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد 72 ، ص64 .
- (21) حسام الدين علي مجيد ، إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر ، جدلية الاندماج والتنوع، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2010 ، ص128 .
- (22) اسماء جميل رشيد، العنف الاهلي في العراق ، قراءة في الشخصية المستقرة والعوامل المهنية والمؤججة للعنف، مؤقر السليمانية: ثقافة اللاعنف في التعامل مع الآخر، بيت الحكمة، 2008، بغداد، ص 286-287 .
- (23) جورج طرايش، الايديولوجيا الثورية واستحالة الديمقراطية في الديمقراطية والاحزاب في البلدان العربية، المواقف والمخاوف المتبادلة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، آذار/مايس، 1999، ص71 .
- (24) انظر د. سيار الجميل، فلسفة الحكم وفن الإدارة، دور الاغلبية ومسألة الاقلية ، مجلة الديمقراطية. [Http://democracy.ahram.org.eg/UI/Front/innerprint.aspx?NewsID=1714/19/2014](http://democracy.ahram.org.eg/UI/Front/innerprint.aspx?NewsID=1714/19/2014).
- (25) المصدر نفسه .
- (26) المصدر نفسه .



(27) انظر: حقوق الانسان والانتخابات، منشورات الامم المتحدة نيويورك وجنيف، 1994، ص20. أيضاً:

Andrew Reynolds and other ,electoral system design , the new international idea handbook, 2005 , P.1.

(28) الامر رقم (96) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة "قانون الانتخاب" القسم (3) منه ، في 2004/6/15.

انظر أيضاً : حسنين ابراهيم توفيق ، مستقبل النظام والدولة في العراق ، وانعكاساته على الامن والاستقرار في الخليج ، مركز الخليج للابحاث 2005 ، ط2 ، ص54 .

(29) - قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (16) في 15 / كانون الاول / 2005 .

- جريدة الوقائع العراقية ، العدد (4010) لسنة 2005 .

- المادة (49) من الدستور العراقي لسنة 2005 .

- قانون انتخابات مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013 .

(30) للتفصيل انظر : (عن قانون الانتخاب ونظام سانت ليغو) . انظر : المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، قانون انتخابات مجلس النواب رقم (45) لسنة 2013 .

- عمرو هاشم ربيع وآخرون ، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الانتخابية البرلمانية ، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة ، 2009 ، ص196 . وما بعدها - كذلك ، مجموعة مؤلفين ، اشكال الإدارة الانتخابية - دليل المنظمة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، تعريب ، ايمن ايوب 2006 ، ص65-75 .

-عصام نعمة اسماعيل ، النظم الانتخابية ، ط2 ، منشورات زين الحقوقية ، لبنان ، 2009 ، ص396 .

-المعجم العربي لمصطلحات الانتخابات ، مجموعة مؤلفين ، ط1 ، البرنامج الانتخابي للأمم المتحدة ، 2014 ، ص54 .

(31) اندرو رينولدز وبن ريلي ، حول اشكال النظم الانتخابية ، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، الوكالة السويدية للتنمية الدولية (SIDA) ، ط2 ، 2002 ، ص7 .

(32) منذر الشاوي ، الاقتراع السياسي ، منشورات العدالة ، بغداد ، 2001 ، ص81 وما بعدها .

انظر ، عبدو سعد وآخرون ، النظم الانتخابية ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، 2009 ، ص28 .

(33) عصام سليمان ، الانظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010، ص79.

موريس ديفرجيه ، موريس ، الاحزاب السياسية ، ترجمة : علي مقلد وعبد المحسن السعد ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة ، 2011 .

(34) عبدو سعد وآخرون ، المصدر السابق ، ص102-108 .



- (35) منذر الشاوي ، المصدر السابق ، ص90-91 .
- (36) المصدر نفسه ص110 وما بعدها .
- (37) موريس ديفرجيه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، الانظمة السياسية الكبرى ، ص108 .
- (38) Michael , Parliament today , Manchester university press , New York , 2005 , P.79 .
- (39) نتائج الانتخابات البرلمانية لعام 2014 ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، المصدر السابق .
- (40) انظر : قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013 . أيضاً : نظام توزيع المقاعد مجلس النواب ، رقم (14) لسنة 2014 .
- (41) انظر : د. خميس حزام والي ، إشكالية الشرعية في الانظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الاولى ، شباط/فبراير ، 2003 ، ص230 .
- (42) د. خميس حزام البدري ، النظام الديمقراطي والمخرجات السلبية للديمقراطية التوافقية في العراق ، ورقة مقدمة للمؤتمر السنوي لكلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 2011 .
- (43) للتفصيل انظر : آرتليبهارت ، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد ، ترجمة حسني زينه منشورات معهد الدراسات الاستراتيجية ، الطبعة الأولى ، 2006 ، بغداد ، بيروت ، ص224 وما بعدها .
- د. خميس حزام البدري ، النظام الديمقراطي والمخرجات السلبية للديمقراطية التوافقية في العراق ، المصدر السابق .
- (44) Robert Melson and Howard Wolpe "Modernization and the Politics of Communalism : A Theoretical Perspective" American Political Science Review 64 , No, (December 1970) : 1130 .
- في آرتليبهارت ، المصدر السابق ، ص217 - 218 .
- (45) المصدر نفسه .
- أيضاً: د. كمال المنوفي ، نظريات النظم السياسية ، الناشر ، وكالة المطبوعات الكويت ، ط1 - 1985 ، ص229 وما بعدها .
- (46) د. خميس حزام البدري ، النظام الديمقراطي والمخرجات السلبية للديمقراطية التوافقية في العراق ، المصدر السابق .
- (47) انظر ، مهدي الحافظ ، العراق نبوءات الأمل ، دار ميزوبوتاميا ، بغداد ، 2013 ، ص66 .
- (48) شادي فتحي ابراهيم عبد الله ، الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظرية الديمقراطية المركز العلمي للدراسات السياسية ، الأردن ، 2005 ، ص41 .
- يرى الباحث ، ان بعض المؤسسات المدنية ، تأسست على أسس طائفية وعرقية وفئوية ، بوصفها امتدادات لبعض القوى والحزاب والكتل (شيعية وسنية وكردية وغيرها) مما افقدها الاستقلالية والمصدقية في العمل المدني الميداني .



(49) انظر ، جورج بوردو ، الدولة. ترجمة سليم حداد ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، 1985 .

References:

(1)See: Phoebe Mar, Iraq After 2003, translated by Mustafa Numan Ahmad, Dar Al-Murtada, Baghdad, 2013, p. 17.

(2)See: Sameh Rashad, occupied Iraq, undermining the state and order, International Politics Journal, Cairo, No. 164, April 2006, p. 137. Also, Abdul Hussein Shaaban, the current Iraqi scene, the occupation and its aftermath in light of international law, Al-Mustaqbal Al-Arabi magazine, No. 297, 2003, p. 61.

(3)See: Abd Ali Kadhim Al-Maamouri, The Problem of Citizenship and the Iraqi National Identity: The Legacy of the Past and the Storm of Occupation in Iraqi Citizenship and Identity, The Third Conference of the Hamorabi Center for Research and Strategic Studies, Bisan Publishing, Distribution and Media, Beirut, 2011, p. 55.

(4)See: Ali Abdul-Amir Allawi, the occupation of Iraq, the wind of war and the loss of peace, translation, Atta Abdul-Wahab, Arab Foundation for Studies and Publishing, Beirut, 2009, p. 288 and beyond.

(5)See text (M4) of the Transitional Administrative Law on March 3, 2004.

(6)Among other powers of the National Assembly: (1) Monitor and implement laws. (2) Follow up the work of the executive bodies. (3) Appointing members of the Presidential Council. (4) The right to interrogate the Prime Minister and his members. (5) The right to order executive orders by a two-thirds majority vote. (6) Certification of the national budget.



See – Text (Article 4) of the Transitional Administrative Law, previous source.

(7)For details see: Statement of the Independent High Electoral Commission, electronic link: <http://www.ihec.iq>. Also – Haider Saeed Politics of Symbol, Arab Institute for Studies and Publishing, Beirut, 2009, p.

(8)See: The Iraqi facts, December 28, 2005. IHEC data, op. Cit.

(9)Ali Abdul Amir al–Allawi, previous source, p. 658. Independent High Electoral Commission, op. Cit.

(10)IHEC data, op. Cit.

(11)Cockerman, Identity and Nation in Iraq, Translated by Awf Abd al–Rahman Abdullah, Dar al–Saqi, 2015, pp. 271 ff.

(12)Research team, conflict dynamics in Iraq: a strategic evaluation, Institute of Strategic Studies / Beirut, 2007, p. 42.

(13)Smelser N., Theory of collective, London, Rot Ledge and keganpaul, 1970, PP. 151.

(14)See: Adnan Yassin, Iraqi Society and the Dynamics of Change, Bayt Al–Hikma, Baghdad, 2011, p. 127. Likewise, the United Nations High Commissioner for Refugees, www.unhcr.org.

(15)About the controversy, see: Dr. Azhar Abdel–Karim Abdel–Wahab, the nature of introductions to national constitutions and charters, a comparative constitutional study, doctoral thesis in public law, (unpublished), University of Baghdad, College of Law 1998, p. 3 and beyond.

(16)Coalition Provisional Authority, Ordinance No. (97), Law of Parties and Political Organizations 2004.

(17)After the change, the political map consisted of various political parties and forces, the most important of which were



embodied in major blocs that continued to be active in the electoral and political process, throughout the electoral cycles with relative changes in their structure, the most important of which are: (1) The National / Popular Alliance. (2) Iraqi / Sunni forces alliance. (3) The Kurdistan Alliance. (4) The National List and some other liberal forces.

See for details: (1) IHEC data on coalitions participating in elections, op. Cit. (2) Riyadh Ghazi Faris, The Electoral System in Iraq and its Role in the Democratic Transition Process After 2003, Unpublished Master Thesis, College of Political Science – University of Baghdad, 2011.

–Riyad Ghazi Fares, Sociology of Electoral Behavior in Iraq, a study in the 2014 parliamentary elections, published by Thaer Al-Asami Foundation, 1st floor, Baghdad / 2015.

Hassan Latif Al-Zubaidi, Encyclopedia of Iraqi Parties, Maarif Foundation for Publications, Beirut, 2007, p. 336.

–Faleh Abdul-Jabbar, Turban and Mandarin: Sociology of Discourse and Religious Protest Movements, translation: Amjad Hussain, Al-Jamal Publications, Beirut, 2010, p. 414.

(18)See, The Effective Iraqi Constitution (2005), Articles (39–45–49–55–56 / I–II. The House of Representatives, Information Department, Baghdad, 7th edition, 2003.(

(19)See, Haitham Ghaleb Al-Nahhi, The Iraqi Parliamentary Elections between the Crisis of Competition Coalitions and the Credibility of the Commission, The Arab Future Magazine, Center for Arab Unity Studies, Beirut, No. 375/2010, pp. 72–74.

(20)Yassin Saad Muhammad, The problem of consensual democracy and its repercussions on the Iraqi experience, Al-



Mustansiriya Journal for Arab and International Studies, No. 72, p. 64.

(21)Hossam El-Din Ali Majeed, The Problem of Multiculturalism in Contemporary Political Thought, The Dialectic of Inclusion and Diversity, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2010, p. 128.

(22)Asmaa Jamil Rashid, Domestic Violence in Iraq, A Reading of the Stable Personality and Occupational Factors of Violence, Sulaimaniyah Conference: A Culture of Non-Violence in Dealing with the Other, Bayt Al-Hikma, 2008, Baghdad, pp. 286-287.

(23)George Tarabish, Revolutionary Ideology and Impossibility of Democracy in Democracy and Parties in Arab Countries, Mutual Attitudes and Fears, Beirut, Center for Arab Unity Studies, 1st edition, March 1, 1999, p. 71.

(24)See Dr. Speer Gemayel, Philosophy of Governance and Art of Management, the role of the majority and the issue of the minority, Journal of Democracy.

Htt: /democracy.ahram.org.eg/UI/Front/imnerprint.aspx? NewsID = 1714/19/2014.

(25)The same source.

(26)The same source.

(27)See: Human Rights and Elections, United Nations Publications, New York and Geneva, 1994, p. 20. Also:

Andrew Reynolds and other, electoral system design, the new international idea handbook, 2005, p. 1.

(28)Ordinance No. (96) issued by the Coalition Provisional Authority, "Election Law", Section (3) thereof, on 15/6/2004.



See also: Hassanein Ibrahim Tawfiq, The future of the regime and the state in Iraq, and its implications for security and stability in the Gulf, Gulf Research Center 2005, 2nd edition, p. 54.

(29) –Iraqi Council of Representatives Election Law No. (16) of December 15, 2005.

–The Iraqi Fact Sheet, No. (4010) for the year 2005.

Article (49) of the Iraqi constitution for the year 2005.

Law of the House of Representatives Elections No. (45) of 2013.

(30)For details, see: (on the Electoral Law and the St. Lego Regime). See: Independent High Electoral Commission, House of Representatives Election Law No. (45) of 2013.

Amr Hashem Rabie and others, Encyclopedia of Parliamentary Electoral Concepts and Terms, Al–Ahrum Center for Political and Strategic Studies, Cairo, 2009, p. 196. And beyond – as well, a group of authors, forms of electoral administration – the International Organization for Democracy and Elections guide, Arabization, Ayman Ayoub 2006, pp. 65–75.

Issam Neama Ismail, Electoral Systems, 2nd Edition, Zain Jurid Publications, Lebanon, 2009, p. 396.

The Arabic Dictionary of Election Terminology, Authors' Group, 1st Edition, United Nations Electoral Program, 2014, p. 54.

(31)Andrew Renolder and Ben Riley, On Forms of Electoral Systems, IDEA Handbook, Swedish International Development Agency (SIDA), 2nd edition, 2002, p. 7.

(32)Munther Al–Shawi, Political Polling, Publications of Justice, Baghdad, 2001, p. 81 and beyond.

See, Abdo Saad and others, Electoral Systems, Zain Jurid Publications, Beirut, 2009, p. 28.



- (33) Issam Suleiman, **Parliamentary Systems between Theory and Practice**, Al-Halabi Human Rights Publications, Beirut, 2010, p. 79.
- Maurice Devergie, Maurice, **Political Parties**, translation: Ali Muqalled and Abdul Mohsen Al-Saad, General Authority of Cultural Palaces, Cairo, 2011.
- (34) Abdo Saad and others, previous source, pp. 102–108.
- (35) Munther al-Shawi, op. Cit., Pp. 90--91.
- (36) The same source, p. 110 and above.
- (37) Maurice Devergie, **Political Institutions and Constitutional Law, Major Political Systems**, p. 108.
- (38) Michael, **Parliament today**, Manchester university press, New York, 2005, p. 79.
- (39) **Results of the 2014 Parliamentary Elections**, Independent High Electoral Commission, op. Cit.
- (40) See: Iraqi Council of Representatives Election Law No. (45) of 2013. Also: **System of Distribution of Seats for Parliament**, No. (14) for the year 2014.
- (41) See: Dr. Khamis Hizam Waly, **The problem of legitimacy in Arab political systems with reference to the experience of Algeria**, Beirut, Center for Arab Unity Studies, first edition, February, 2003, p. 230.
- (42) Dr. Khamis Hizam Al-Badri, **Democracy and the negative outcomes of consensual democracy in Iraq**, paper presented to the annual conference of the College of Political Science, University of Baghdad, 2011.
- (43) For details, see: Arentlehart, **Consensual Democracy in a Multiple Society**, translated by Hosni Zeinah, Publications of the



Institute for Strategic Studies, First Edition, 2006, Baghdad, Beirut, pp. 224 ff.

Dr. Khamis Hizam Al-Badri, The Democratic System and the Negative Outputs of Consensual Democracy in Iraq, Ibid.

(44)Robert Melson and Howard Wolpe "Modernization and the Politics of Commanalism: A Theoretical Prespective" American Political Science Review 64, No, (December 1970): 1130.

In Arentlebhart, op. Cit., Pp. 217--218.

(45)The same source.

Also: Dr. Kamal Al-Menoufy, Theories of Political Systems, Publisher, Kuwait Publications Agency, 1st edition – 1985, pp. 229 on

(46)Dr. Khamis Hizam Al-Badri, The Democratic System and Negative Outputs for Consensual Democracy in Iraq, op. Cit.

(47)See Mahdi Al-Hafiz, Iraq Prophecies of Hope, Mesopotamia House, Baghdad, 2013, p. 66.

(48)Shadi Fathi Ibrahim Abdullah, Contemporary Trends in the Study of Democratic Theory, Scientific Center for Political Studies, Jordan, 2005, p. 41.

The researcher believes that some civil institutions were founded on sectarian, ethnic, and factional lines, as extensions of some powers, parties, and blocs (Shiite, Sunni, Kurdish, etc.), which lost them independence and credibility in the civil field work.

(49) See, Georges Bordeaux, The State. Translated by Salim Haddad, Beirut, University Foundation for Studies, Publishing and Distribution, 1985.

